المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك فيصل
عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد
كلية إدارة الأعمال

الاختبار النهائي

الفصل الدراسي الأول / العام الجامعي ١٤٣٣/١٤٣٤ هـ

زمن الاختبـــــار :	ساعتان			
اسم المقـــــرر :	مبادئ القانون			
رقـــم الـــ CRN :	29007 طلاب			
اسم أستاذ المقرر :	د.خالد عبد التواب عبد الحميد			
اسم الطالب :	الأول	الأب	الجد	العائلة
الرقم الجامعي :				
اسم مركز الاختبار :		رمز مركز الاختبار		

رمز النموذج
A

فضلا تأكد من الآتي :

١ – استخدام القلم الرصاص HB2 فقط أثناء الإجابة.

٢ – كتابة اسمك رباعياً ورقمك الجامعي على ورقة الأسئلة وكذلك تظليل الدوائر المقابلة لكل رقم في الخانة المخصصة لذلك تظليلاً كاملا في ورقة الإجابة الإلكترونية.

٣ – التأكد من مطابقة رمز نموذج ورقة الأسئلة مع رمز نموذج ورقة الإجابة الإلكترونية.

٤ – الإجابة تكون فقط على ورقة الإجابة الإلكترونية حيث هي التي سيتم تصحيحها.

٥ – عند الانتهاء من الإجابة يجب تسليم ورقة الإجابة الإلكترونية وورقة الأسئلة إلى الملاحظ.

٦ – التأكد من أن عدد صفحات أسئلة الاختبار هي ١٠ صفحات بدون صفحة الغلاف الخارجي.

أقر أنا الموقع أدناه بأني قد قرأت كافة التعليمات التي وردت بأعلاه وأتحمل المسئولية كاملة تبعاً لذلك.

توقيع الطالب .....

ملاحظة: في حاله الحاجة إلى مسودة يمكن استخدام الفراغات الموجودة بورقة الأسئلة.

١. مجموعة القواعد القانونية التي تحدد الخدمات العامة التي تؤديها الدولة للجمهور:
أ) القانون المالي
ب) القانون الدستوري
ج) القانون الإداري
د) القانون المدني

٢. تنظم القاعدة القانونية :
أ) السلوك الخارجي للفرد
ب) النوايا الداخلية للفرد
ج) السلوك الخارجي والنوايا الداخلية
د) لا شئ مما سبق

٣. يحاسب على النوايا والبواعث حبيسة النفس:
أ) الدين
ب) القانون
ج) الأخلاق
د) أ ، ج

٤. القانون لا يسري على الوقائع والتصرفات التي تمت قبل نفاذه يقصد بذلك:
أ) مبدأ الأثر الفوري المباشر للقانون
ب) مبدأ رجعية القانون
ج) مبدأ عدم رجعية القانون
د) الاستثناء على مبدأ عدم رجعية القانون

٥. من الاستثناءات على مبدأ الأثر الفوري المباشر للقانون :
أ) النص الصريح على رجعية القانون
ب) القوانين الجنائية الأصلح للمتهم
ج) القوانين المفسرة
د) العقود

٦. من خصائص الحقوق السياسية:
أ) أنها حقوق للمواطنين والأجانب
ب) أنها ليست حقوقا خالصة بل تخالطها الواجبات
ج) أنها تنتقل للورثة
د) أنه يمكن التصرف فيها للغير

٧. عمومية القاعدة القانونية وتجريدها من حيث الأشخاص تعني :
أ) أن تتوجه القاعدة إلى جميع أفراد المجتمع
ب) أن تتوجه القاعدة إلى فئة محددة بالذات من أفراد المجتمع
ج) أن تتوجه القاعدة إلى جميع الأفراد الذين تتوافر فيهم الشروط أو الصفات التي حددتها القاعدة
د) كل ما سبق

٨. تهدف قواعد القانون إلى:
أ) جعل المجتمع أكثر رقة وتهذيبا
ب) حفظ كيان الجماعة وضمان استقرارها
ج) الوصول بالفرد إلى درجة الكمال التي يجب أن يكون عليها سلوك الفرد في المجتمع
د) إرشاد الأفراد ونصحهم

٩. جزاء مخالفة قواعد الأخلاق:
أ) جزاء مادي
ب) جزاء معنوي يتمثل في المعاملة بالمثل
ج) جزاء معنوي يتمثل استنكار الجماعة ومعاملته بالمثل
د) جزاء معنوي يتمثل في استنكار واستهجان الجماعة

١٠. قام أ بسرقة سيارة ب فإن الدعوى التي ترفعها هيئة التحقيق والإدعاء العام:
أ) دعوى جنائية
ب) دعوى مدنية
ج) دعوى إدارية
د) غير ذلك

١١. "يجب ألا يترتب على استعمال الشخص لحقه ولو بقي داخل حدود هذا الحق إضرارا بالغير أو بالصالح العام" ، يقصد بذلك:
أ) استعمال الحق داخل حدوده
ب) التعسف في استعمال الحق
ج) عدم التعسف في استعمال الحق
د) كل ما سبق

١٢. يعتبر عقد عقد الصلح تصرف قانوني:
أ) من جانب واحد
ب) من جانب واحد منشئ
ج) من جانبين كاشف
د) من جانبين منشئ

١٣. مجموعة القواعد القانونية التي تنظم مالية الدولة:
أ) القانون المالي
ب) القانون التجاري
ج) القانون الإداري
د) القانون الدستوري

١٤. مجموعة القواعد التي تحدد الجرائم والعقوبات:
أ) القانون الدستوري
ب) قانون العقوبات
ج) قانون الإجراءات الجنائية
د) قانون المرافعات

١٥. التصرفات النافعة نفعا محضا هي التي:
أ) يترتب عليها اغتناء الشخص مع دفعه مقابل
ب) يترتب عليها زيادة في الذمة المالية للشخص نتيجة الفرق بين ما يأخذ وما يعطي
ج) يترتب عليها اغتناء الشخص وزيادة في ذمته المالية دون أن يدفع مقابل
د) كل ما سبق

١٦. تمتع الشخص بالإرادة يكون:
أ) كاملا في كل مراحل حياته
ب) ناقصا في كل مراحل حياته
ج) معدوما في كل مراحل حياته
د) متدرجا بحسب السن

١٧. مجموعة القواعد التي تنظم العلاقة بين العامل وصاحب العمل الخاص:
أ) القانون الإداري
ب) قانون العمل
ج) قانون المرافعات
د) أ، ب

١٨. مجموعة القواعد القانونية التي تنظم الجنسية ومركز الأجانب في الدولة:
أ) القانون المدني
ب) قانون المرافعات المدنية التجارية
ج) قانون الإجراءات الجنائية
د) القانون الدولي الخاص

١٩. من عوارض الأهلية :
أ) الغيبة
ب) العته
ج) العجز الجسماني الشديد
د) العقوبة السالبة للحرية

٢٠. مجموع المصالح الأساسية التي يقوم عليها كيان المجتمع :
أ) النظام العام
ب) الآداب العامة
ج) القانون العام
د) غير ذلك

٢١. تعد أحكام الشريعة الإسلامية في المملكة العربية السعودية :
أ) مصدرا ماديا للقواعد القانونية
ب) مصدرا تاريخيا للقواعد القانونية
ج) مصدرا رسميا للقواعد القانونية
د) كل ما سبق

٢٢. المصادر الرسمية الأصلية للقانون السعودي هي :
أ) أحكام الشريعة فقط
ب) أحكام الشريعة والتشريعات
ج) أحكام الشريعة والتشريعات والعرف
د) أحكام الشريعة والعرف

٢٣. القواعد الآمرة هي التي :
أ) لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها
ب) يجب على الأفراد احترامها والالتزام بها
ج) يبطل أي اتفاق على مخالفتها
د) كل ما سبق

٢٤. "يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم "تعتبر هذه القاعدة:
أ) آمرة وفقا للمعيار اللفظي الشكلي
ب) مكملة وفقا للمعيار الموضوعي
ج) مكملة وفقا للمعيار الشكلي
د) آمرة وفقا للمعيار الموضوعي

٢٥. "يتحمل المشتري مصروفات تسجيل عقد البيع ما لم يتفق على غير ذلك" تعتبر هذه القاعدة :
أ) آمرة وفقا للمعيار اللفظي الشكلي
ب) مكملة وفقا للمعيار الموضوعي
ج) مكملة وفقا للمعيار الشكلي
د) آمرة وفقا للمعيار الموضوعي

٢٦. تنقسم التشريعات من حيث القوة إلى :
أ) تشريع عادي ثم تشريع فرعي ثم تشريع أساسي
ب) تشريع عادي ثم تشريع أساسي ثم تشريع فرعي
ج) تشريع فرعي ثم تشريع أساسي ثم تشريع عادي
د) تشريع أساسي ثم تشريع عادي ثم تشريع فرعي

٢٧. المصادر المتفق على الاستدلال بها على الأحكام الشرعية هي :
أ) القرآن الكريم والسنة النبوية
ب) القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع
ج) القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والقياس
د) القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والقياس والمصلحة المرسلة

٢٨. يعتبر النظام الأساسي للحكم من الدساتير:
أ) المرنة المكتوبة
ب) الجامدة المكتوبة
ج) المرنة غير المكتوبة
د) الجامدة غير المكتوبة

٢٩. مراحل نفاذ التشريع:
أ) اصدار ونشر التشريع
ب) اقتراح التشريع
ج) المناقشة والتصويت
د) كل ما سبق

٣٠. صاحب الاختصاص الأصيل بسن الأنظمة في المملكة :
أ) مجلس الوزراء
ب) هيئة الخبراء
ج) مجلس الشوري
د) غير ذلك

٣١. من شروط المصلحة المرسلة:
أ) أن تكون المصلحة معقولة
ب) أن يكون الأخذ بها ضروري
ج) أن تكون المصلحة اجتماعية
د) كل ما سبق

٣٢. التشريع هو :
أ) وضع القواعد القانونية في صورة مكتوبة عن طريق السلطة المختصة.
ب) جملة القواعد القانونية التي تضعها السلطة المختصة وفقا للإجراءات التي نص عليها الدستور أو النظام الأساسي.
ج) القواعد القانونية التي تنشأ من اعتياد الأفراد عليها
د) أ ، ب

٣٣. يتميز هذا النوع من التفسير بطابعه العملي:
أ) التفسير الفقهي
ب) التفسير التشريعي
ج) التفسير القضائي
د) غير ذلك

٣٤. إتاحة الفرصة أمام أطراف النزاع الذين جاءت الأحكام في غير صالحهم من إعادة عرض النزاع مرة أخرى أمام محكمة أعلى درجة:
أ) مبدأ استقلال القضاء
ب) مبدأ تعدد درجات التقاضي
ج) مبدأ علانية الجلسات
د) مبدأ مجانية القضاء

٣٥. تختص بالنظر في جميع القضايا والمنازعات التي تخرج عن اختصاصات محاكم الدرجة الأولى بالقضاء العادي:
أ) المحكمة العامة
ب) المحكمة التجارية
ج) محكمة الأحوال الشخصية
د) المحكمة الإدارية

٣٦. من عيوب التشريع:
أ) القدرة على مواجهة المستجدات
ب) التدوين أو التقنين
ج) يعمل على تحقيق الوحدة القانونية
د) صدوره من سلطة عامة

٣٧. اعتياد الناس على اتباع سلوك معين في مسألة معينة مع الاعتقاد بإلزامية هذا السلوك:
أ) العادة
ب) التشريع
ج) العرف
د) مبادئ القانون الطبيعي

٣٨. يقصد بالقضاء كمصدر تفسيري للقواعد القانونية:
أ) المحاكم
ب) القضاة
ج) أحكام المحاكم
د) غير ذلك

٣٩. يوجد مقر المحكمة الإدارية العليا في مدينة :
أ) جدة
ب) الرياض
ج) مكة المكرمة
د) الدمام

٤٠. المبدأ الغالب في تطبيق القانون من حيث المكان :
أ) مبدأ شخصية القوانين
ب) مبدأ إقليمية القوانين
ج) مبدأ تعدد القوانين
د) مبدأ وحدة القانون

٤١. الجزاء الجنائي يوقع عند :
أ) ارتكاب الشخص جريمة
ب) مخالفة الشخص قواعد الوظيفة
ج) عدم تنفيذ الشخص التزاماته المدنية
د) مخالفة الشخص قواعد القانون الدولي

٤٢. يعتبر جزاء التعويض:
أ) جزاء مدني
ب) جزاء تجاري
ج) جزاء إداري
د) جزاء جنائي

٤٣. يترتب على أن القاعدة القانونية قاعدة اجتماعية:
أ) اختلافها من مجتمع إلى آخر
ب) اختلافها من وقت لآخر
ج) وحدتها في كل المجتمعات
د) أ، ب

٤٤. من خصائص الحقوق اللصيقة بالشخصية:
أ) أنها حقوقا قاصرة عادة على المواطنين
ب) أنها ليست حقوقا خالصة بل تخالطها الواجبات
ج) أنه لا يجوز التصرف فيها للغير
د) أنها تنتقل إلى الورثة

٤٥. يعتبر حق الملكية من:
أ) الحقوق العينية الأصلية
ب) حقوق الدائنية
ج) الحقوق العينية التبعية
د) غير ذلك

٤٦. سلطات خولها القانون للشخص على نتاج فكره :
أ) الحقوق المالية
ب) الحقوق غير المالية
ج) الحقوق الشخصية
د) الحقوق الذهنية

٤٧. تثبت الشخصية القانونية :
أ) للطفل بمجرد ولادته حيا
ب) للمجنون
ج) للبالغ الرشيد
د) كل ما سبق

٤٨. يهتم القانون بقواعد الأخلاق:
أ) دائما
ب) غالبا
ج) بقدر ما يكون لها من تأثير على المجتمع
د) لا يهتم أبدا

٤٩. تنقسم القواعد القانونية إلى قانون عام وقانون خاص على أساس :
أ) قوة القاعدة القانونية
ب) طبيعة القاعدة القانونية
ج) موضوع وأشخاص العلاقة القانونية
د) مصدر القاعدة القانونية

٥٠. مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة.
أ) القانون التجاري
ب) القانون المدني
ج) القانون العام
د) القانون الخاص

٥١. يعترف القانون للجنين :
أ) بحقه في النسب لأبيه
ب) بحقه في الميراث
ج) بحقه في الوصية
د) كل ما سبق

٥٢. تنتهي الشخصية القانونية للإنسان:
أ) بغيابه
ب) بفقد أهليته
ج) بوفاته
د) كل ما سبق

٥٣. يتميز جزاء مخالفة القاعدة القانونية بأنه :
أ) مادي يوقع في الآخرة
ب) معنوي
ج) مادي وملموس يوقع في الدنيا بواسطة الشخص المضرور
د) مادي وملموس توقعه السلطة العامة في الدنيا

٥٤. يعتبر المفقود ميتا بالنسبة لزوجته من:
أ) تاريخ الحكم باعتباره ميتا
ب) من تاريخ الفقد
ج) من التاريخ الذي يحدده القاضي
د) من تاريخ قرار وزير الداخلية بفقده

٥٥. أهلية وجوب الطفل غير المميز:
أ) كاملة
ب) ناقصة
ج) تختلف بحسب نوع التصرف
د) كل ما سبق

٥٦. يجب نشر الأنظمة في المملكة في :
أ) جريدة الرياض
ب) جريدة الجزيرة
ج) جريدة اليوم
د) جريدة أم القرى

٥٧. يتطلب لنفاذ التشريع علم المخاطبين به:
أ) علما حقيقيا
ب) علما حقيقيا فعليا
ج) علما افتراضيا حكميا
د) غير ذلك

٥٨. يختص بإصدار اللوائح التنفيذية في المملكة العربية السعودية :
أ) مجلس الوزراء
ب) مجلس الشورى
ج) هيئة الخبراء
د) يحدد القانون ذاته الشخص المختص بإصدار اللائحة التنفيذية وغالبا ما يكون الوزير المختص بموضوع القانون

٥٩. هي قدرة الشخص على مباشرة التصرفات القانونية بنفسه :
أ) الشخصية القانونية
ب) الأهلية
ج) أهلية الأداء
د) أهلية الوجوب

٦٠. القانون الدولي العام هو:
أ) مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات ذات العنصر الأجنبي
ب) مجموعة القواعد القانونية التي تحدد القانون واجب التطبيق على العلاقات ذات العنصر الأجنبي
ج) مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول بعضها البعض وبين الدول والمنظمات وينظم العلاقات الشخصية بين رؤساء الدول
د) غير ذلك

٦١. مجموعة القواعد التي تحدد نظام الحكم في الدولة:
أ) القانون الدستوري
ب) القانون التجاري
ج) القانون الإداري
د) القانون الدولي الخاص

٦٢. تشمل الذمة المالية :
أ) الحقوق الشخصية
ب) الحقوق العينية
ج) حقوق الأسرة ذات الطابع المالي
د) كل ما سبق

٦٣. جماعة من الأشخاص أو مجموعة من الأموال تهدف إلى تحقيق غرض معين ويعترف لها القانون بالشخصية القانونية بالقدر اللازم لتحقيق غرضها:
أ) الشخص الطبيعي
ب) الشخصية القانونية
ج) الشخص الاعتباري
د) كل ما سبق

٦١. من الجرائم التعزيرية:
أ) السرقة
ب) القتل
ج) الحرابة
د) التزوير

٦٥. هو الشريعة العامة لكافة فروع القانون الخاص:
أ) القانون الدستوري
ب) القانون التجاري
ج) القانون المدني
د) القانون البحري

٦٦. من مبررات وجود القانون التجاري:
أ) السرعة المطلوبة في انجاز المعاملات التجارية
ب) الائتمان المطلوب في التعامل التجاري
ج) توحيد قواعد القانون التجاري مع القانون المدني
د) أ، ب

٦٧. تتميز قواعد هذا الفرع من فروع القانون بأنها ذات طابع دولي موحد:
أ) القانون المدني
ب) القانون البحري
ج) القانون الجوي
د) ب، ج

٦٨. من مزايا العرف:
أ) القدرة على مواجهة المستجدات
ب) سهولة وضعه وتعديله
ج) يؤدي الى توحيد القواعد القانونية في كل اقليم الدولة
د) يوافق ظروف الجماعة واحتياجاتها

٦٩. مجموعة القواعد التي تنظم السلوك الاجتماعي للفرد والتي لا يعد التشريع أو العادات أو التقاليد مصدرا لها وانما تنشأ من الإدراك العقلي الصحيح والإلهام الفطري السليم:
أ) الفقه
ب) مبادئ القانون الطبيعي
ج) العرف
د) القضاء

٧٠. تضمن ذمة الشخص الاعتباري:
أ) مديونية الشركاء
ب) مديونية المديرين
ج) مديونية الشخص الاعتباري فقط
د) كل ما سبق

مع التمنيات الطيبة بالتوفيق

الحل شخصي ارجوا التآكد من صحة الحل